

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥٠ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض أملك دولة مساحة ٤ فاراً يقع تبرع المواطن / عبد سليمان نصر عبد الله بقرية الوسطى التابعة للوحدة المحلية لقرية إفلاقة - مركز دمنهور بمحافظة البحيرة ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحي ، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : مصرف حقلى ثم منزل / حسن على الشبراوى وطول الحد ٢٨ م.

الحد القبلى : أرض زراعية باقى العين وطول الحد ٢٨ م.

الحد الشرقي : مصرف صرف ثم مشاية ترابية ثم رشا مياه ثم سكن القرية وطول الحد ٢٥ م.

الحد الغربى : باقى العين أرض زراعية وطول الحد ٢٥ م.

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل



جريدة الرسمية
العدد ٧ في ١٦ فبراير

الرقم (٣٨٥) لسنة ٢٠١٧
النوع: مطبوعة القراءة (٢٣٥)

النسخة المطبوعة على الصباغ

رسالة شكر وتقدير للمفتي العام للمقدمة (المرسل)

شجرى
شجرى
شبل

شكراً لجهودكم العظيم

شكراً لكم

بركاتكم
اداركم



الله رب العالمين



(وزير التعليم) (وزير شؤون الأوقاف) (وزير التعليم العالي والبحث العلمي) (وزير الصحة)

وزير التربية

وزير الاتصالات

وزير الري

وزير البيئة

